لا يدل على نفي القواعد النحوي بالكلية بل ذهب الى
مسلك الكشاف في عدم الحاجة الى تقدير كلمة يكون
مرفوعة بالخبرية وعلى تقدير التقدير ينبغي ان يقدر
لنا لئلا يرد شيء من عدم التحقيق علينا مراعاة للجا
نبين محافظة للمذهبين وكان الجمهور نظروا الى ان
المعدوم لظهور حدوثه لا يصلح للالوهية فلا
يحتاج الى نفيه او نفيه بالبرهان الاولى او ارادوا
بموجودا عم من ان يكون موجودا في الحال او الاستقبال
والله اعلم بالحال وحده حال على مذهب الكوفي او
في تقدير متوحدا ومنفردا على مذهب البصري وهو
حال مؤكدة كقوله لا شريك له او المراد بالاولى
وحدته في الذات وبالثانية وحدته في الصفات
وكبيرة اي اعظم واعتقد انه اكبر من ان يحاط
بكنه كبريائه تكبيرا اي تكبيرا كثيرا واشهد ان
محمدا عبده ورسوله كذا في نسخة مصححة والظا
هر انها ملحقة من النساخ لعدم اتيان الشيخ بما يناسب
المقام من التسجيع كما هو دأب ارباب الكلام
ولا بد ان يكون ما بعده من المتن متمما له لوجود
واو الفصل لكن يشكل بانه الخطبة لا تتم بدون

تلك

تلك الزيادة اللهم الا ان يكلف بان يقال وصلى الله
الخ قائم مقامها ثم قيل اورد المصنف الشهادة في الخطبة
عملا بقوله صلى الله عليه وسلم كل خطبة ليس فيها
تشهد فهي كاليد الجزماء رواه ابو داود والترمذي
في جامعه ونوقش بانه لم يورد ها في المتن اشارة
الى ان الحديث ضعيف فلم يجب العمل به واورده في خطبة
الشرح اياء الى ان الحديث الوارد في الفضائل الاعمال
يستحسن به وان كان ضعيفا والاظهر ان يقال صرح
بلفظ الشهادتين في الشرح عملا بظاهر الحديث واتى
في المتن بمعناهما كما قيل به في تأويل الحديث على ما
نقل عن التوربشتي وغيره مراعاة للايجاز والاطناب
بحسب ما يليق بكل باب من الكتاب ويمكن ان يقال
انما ترك الشهادتين في المتن بناء على ان الخطبة المراد
الخطبة على المنبر المتعارفة في زمنه صلى الله عليه
وسلم واتى بهما في الشرح عملا بالاستحباب في خطبة
الكتاب لان العبرة بعموم الالفاظ لا بخصوص
الاسباب والله اعلم بالصواب وصلى الله على سيدنا
الجملة الخبرية لفظا ودعائية معنى والصلوة من الله
تعالى ايراد الرحمة واظهار المدحة وتعديته بعلى لحصول

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)